الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ٢٥
المعقودة يوم الجمعة
١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الخامسة والعشرين

الرئيس:	السيد تشيرينغ	(بوتان)
ثم:	السيدة تافاريس دي ألفاريس (نائبة الرئيس)	(الجمهورية الدومينيكية)
ثم:	السيد تشيرينغ (الرئيس)	(بوتان)

المحتويات

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية (تابع)

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع)

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr.GENERAL
A/C.3/50/SR.25
21 March 1996
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٥

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية (تابع) A/50/3 و A/50/12 و Add.1 و A/50/413 و A/50/414 و A/50/555 و A/50/275-S/1995/555)

١ - السيد رودريغو (سري لانكا): قال إنه رغم اتساع وازدياد المشاكل الإنسانية المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين فإن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قد أحرزت كثيرا من المنجزات في العالم كله بفضل المنهج العملي الذي تطبقه بالتعاون مع البلدان التي تؤثر عليها هذه المشاكل على نحو مباشر.

٢ - وأضاف قائلا إن ما تظهره المفوضة السامية والموظفون العاملون معها من تفان وتصميم في كثير من الحالات الصعبة بل والميئوس منها لهو أمر جدير بالتقدير. وترى المفوضة أن الحالة ليست قاتمة تماما حيث أنه قد تم إعادة مليوني شخص إلى بلاد كأفغانستان وإثيوبيا وموزامبيق وميانمار بسلام وكرامة محفوظة. كما أن عملية إحلال السلام في يوغوسلافيا السابقة تتيح الفرصة لتسوية المحنة التي يعيشها اللاجئون والمشردون في ذلك البلد. وأشار المتحدث في هذا الصدد إلى أنه قد جرى في الاجتماع السابق للفريق العامل المعني بالمسائل الإنسانية التابع للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة القول بأن المفوضية ينبغي أن تكلف بتنسيق المساعدة الإنسانية فور التوصل إلى اتفاق للسلام.

٣ - وقال في معرض إشارته إلى تقرير المفوضية (A/50/12، الفقرة ١٣٣)، إن عودة اللاجئين السنغاليين من الهند إلى سري لانكا يسرتها إلى حد بعيد المساعدة العملية التي قدمتها المفوضية على النحو الذي يتمشى مع طابعها الإنساني واللاسياسي في أساسه، وأشار إلى أن برنامج إعادة هؤلاء اللاجئين لا يزال مستمرا، وإن كان يتقدم بخطى بطيئة.

٤ - وأشار إلى المشكلة الراهنة المتمثلة في التهجير الإجباري لأشخاص داخل سري لانكا وعزا هذه الحالة إلى أنشطة مجموعة انفصالية تسمى "نمور تحرير تاميل إيلام" رفضت في مستهل عام ١٩٩٥ خيار التوصل إلى اتفاق بشأن المشاكل العرقية في البلد عن طريق عملية تفاوض سلمية، وهو خيار تؤيده تماما سائر الأحزاب والمجموعات السياسية في البلد ويرحب به المجتمع الدولي. وأضاف أن هذه المجموعة، خشية منها أن تفقد السيطرة على جفنة وعلى سكانها، قد أمرت بالإخلاء الإجباري للمدينة.

٥ - وقال إن حكومة سري لانكا قد حاولت أن تقلل إلى أدنى حد من المصاعب التي يمكن لهذه الحالة أن تسببها للسكان المتأثرين، ولذلك فقد اتخذت تدابير ترمي إلى أن يحصل هؤلاء السكان على الأغذية والأدوية والمواد الأساسية الأخرى، وذلك بلا انقطاع وبكميات كافية، رغم أن المجموعة الانفصالية المذكورة تخصص جزءا كبيرا من هذه المعونة لأغراضها الحربية الخاصة. ومع ذلك فقد أجرت الحكومة محادثات

مع لجنة الصليب الأحمر الدولية لكيلا يتوقف توزيع الإمدادات وأنشأت مركزا لتنسيق الأنشطة سيقوم بالحصول على المساعدة من الوكالات والمنظمات التي تقرر الحكومة اللجوء إليها طلبا لهذه المساعدة. وقد نالت هذه الأنشطة التي اضطلعت بها حكومة سري لانكا ما يحق لها من تقدير من منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومن الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأشخاص المشردين داخليا.

٦ - رأست الجلسة السيدة تافاريس دي ألفاريس (الجمهورية الدومينيكية)، نائبة الرئيس.

٧ - السيد العدوان (الأردن): قال إن العالم قد شهد في الآونة الأخيرة زيادة مفزعة في عدد اللاجئين والمشردين، وهي زيادة ترهق قدرة المفوضية على أداء ولايتها. وأضاف أن اهتمام الأردن بمسألة اللاجئين والمشردين ينبع من كونها البلد الذي يعيش فيه أكبر عدد من اللاجئين الفلسطينيين، حيث استقبلت ثلاث موجات منهم منذ عام ١٩٤٨، الأمر الذي ألقى بعبء إضافي على مختلف المرافق العامة وعلى البنية الأساسية للبلد.

٨ - وأضاف أن الوفد الأردني يرى أن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين هي سياسية في الأساس نتجت عنها مأساة إنسانية. وقال إن وفده سيتناول تفاصيل المشكلة الفلسطينية في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، وذلك عندما تدرس هذه اللجنة تقرير المفوض السامي لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

٩ - وبعد أن أشاد بالعمل الذي تقوم به المفوضية وموظفوها في تخفيف حدة حالة اللاجئين الناجمة عن المشاكل الموجودة في منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا وفي يوغوسلافيا السابقة وفي مناطق أخرى، قال إن الأردن يؤيد تنفيذ المفوضية لاستراتيجيتها الثلاثية المتمثلة في الاستعداد لحالات الطوارئ ومنعها وحلها.

١٠ - وأشار إلى العبء الذي تلقيه مشكلة اللاجئين على كاهل بعض بلدان اللجوء فأكد أن الأمر الذي يؤدي إلى تفاقم هذه المشكلة يعود إلى أن بعض بلدان اللجوء هي أفقر البلدان وتواجه مشاكل اقتصادية مزمنة. وأشار في هذا الصدد إلى أهمية العمل الذي تضطلع به المفوضية في ربط المساعدة التي تقدمها المنظمات الحكومية وغير الحكومية بتشجيع برامج التنمية في هذه البلدان، الأمر الذي يضع المسائل الإنسانية ضمن منظور إنمائي.

١١ - ومضى إلى القول إن وفده يرى أن صون كرامة الفرد أمر له قيمة أساسية. وأشار في هذا الصدد إلى ضرورة ربط مشاكل اللاجئين بالاهتمامات الأوسع نطاقا في مجال حقوق الإنسان. ومن المهم في هذا الصدد تعزيز الآليات الراهنة، بما في ذلك إنشاء محاكم دولية لمقاضاة من يدعى انتهاكهم لحقوق الإنسان والقانون الإنساني.

١٢ - ومضى إلى القول إن الأردن مقتنع بأن من أهم الواجبات ضمان توصيل الإمدادات الكافية من الأغذية والأدوية إلى اللاجئين، وعلى الأخص الفئات الضعيفة كالمسنين والأطفال والنساء. وقال إن بلده فخور بمشاركته في عمليات حفظ السلام في البوسنة والهرسك وموزامبيق وأنغولا وفي أجزاء أخرى من العالم.

١٣ - وأكد على الدور الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية في تقديم المساعدة إلى اللاجئين من أجل تخفيف معاناة الضحايا الأبرياء، وأشار في هذا الصدد إلى العمل الإنساني الذي تقوم به الهيئة الخيرية الهاشمية للإغاثة. وأنهى المتحدث كلمته مشيرا إلى أن الدول ليس أمامها حاليا إلا خياران: إما أن تكون جزءا من نظام دولي متجانس ترتكز جهوده الإقليمية والدولية على أرضية من الأخلاقيات الإنسانية أو أن تنهزم في وجه حالة من التهديد الدائم بسبب التفرقة العرقية والطائفية والعداوة الايديولوجية.

١٤ - السيد عمور (تونس): أكد التزام تونس بتقديم جميع العون اللازم لأنشطة الأمم المتحدة المتصلة باللاجئين. وأضاف أن الأزمات الإنسانية وقسوتها، وخاصة في يوغوسلافيا السابقة ورواندا، تشكل مآسي إنسانية غير مقبولة. وقال إن وفده، إذ يعي تماما فداحة هذه المشاكل وآثارها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، قد درس بعناية تقرير المفوضية وهو يرحب بالجهود المبذولة لتشجيع إعادة اللاجئين في مناطق شتى. كما يرحب بتحسن فرص العودة الاختيارية بفضل انعقاد مؤتمرات إقليمية نظمتها المفوضية ويسرت اعتماد خطط عمل محددة.

١٥ - ومضى إلى القول إن وفد تونس يسره أن يلاحظ عودة عدد كبير من اللاجئين الموزامبيقيين والإثيوبيين والتشاديين إلى ديارهم، وكذلك إعداد برنامج للعودة الاختيارية للاجئين التوغوليين. وأعرب أيضا عن أمله إيجاد حلول مماثلة لكي تتاح للاجئين الماليين والأنغوليين نفس الفرصة.

١٦ - وأعرب عن قلقه الشديد إزاء ضخامة عدد اللاجئين والمشردين الذين ترعاهم المفوضية وإزاء وجود نصف هذا العدد تقريبا في افريقيا. فغالبية هؤلاء الأشخاص هم نساء وأطفال كانوا الضحايا الرئيسيين لعمليات النزوح الجماعي. وأضاف أن من رأيه أنه ينبغي تعزيز حماية هذه الفئات المعرضة للخطر وضمان معاملتها معاملة خالية من التمييز في مخيمات اللاجئين.

١٧ - واسترسل قائلا إن الوفد التونسي يرى أن من الأمور الملحة أن يعمد المجتمع الدولي إلى تحديد وتطبيق نهج عالمي للتصدي لمشاكل اللاجئين يقوم على منع وتقليل الآثار السلبية لوجود اللاجئين في البلدان المضيفة والبحث عن حلول دائمة بغية التخفيف من معاناة الملايين من البشر والحيلولة دون وقوع أزمات إنسانية أخرى. وقال إن تونس مقتنعة تماما بأن التنمية الاقتصادية وحدها ليست كافية لمنع الأزمات الإنسانية وأن من الضروري بذل جهود سياسية لتشجيع احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون وإدارة الشؤون السياسية على نحو مسؤول. والبلدان المضيفة هي عادة بلدان تمر بمصاعب اقتصادية فادحة تتفاقم بفعل تدفق اللاجئين إليها. وينبغي للمجتمع الدولي أن يظهر تضامنه مع هذه البلدان، إذ أن إيجاد حل

دائم لهذه المشاكل يقتضي تعبئة موارد مالية وبشرية كبيرة تتجاوز قدرة أية دولة واحدة أو مجموعة صغيرة من الدول.

١٨ - وذهب إلى ضرورة إيجاد حلول دائمة، وأشار في هذا الصدد إلى أن العودة لن يحالفها النجاح ما لم تكن الحالة السياسية مؤاتية لإحلال السلام في البلدان والمجتمعات المتأزمة ولتعميرها. ويلزم تشجيع التناول المتكامل للمسائل السياسية والإنسانية والإنمائية من أجل حل مشاكل اللاجئين، وهي مهمة كرست لها المفوضية جهودا جديرة بالثناء.

١٩ - وأهاب بالمجتمع الدولي أن يستجيب على نحو فعال لمشكلة اللاجئين، وأكد على أن كفالة التدخل الفعال وتحقيق نتائج دائمة تقتضي تنسيقا جيدا للأنشطة التي تقوم بها المفوضية في حالات الطوارئ مع أنشطة المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة.

٢٠ - السيد سي (المراقب عن منظمة الوحدة الافريقية): قال إن مسألة اللاجئين والعائدين والمشردين ما برحت تشكل بندا رئيسيا في جدول أعمال منظمة الوحدة الافريقية، ليس فقط لأن ثلث هؤلاء اللاجئين يوجد في افريقيا، بل لأن منظمة الوحدة الافريقية يساورها قلق بالغ إزاء المعاناة والمشاق التي يواجهها الملايين من الافارقة النازحين عن ديارهم والذين يحيون حياة محفوفة بالمخاطر وعدم التيقن والاعتماد على الغير والخوف والحرمان.

٢١ - ومضى إلى القول إن أزمة اللاجئين في افريقيا ليست مشكلة إنسانية بحسب بل تشكل سببا لانعدام الأمان وللتوتر وعقبة خطيرة في سبيل التعاون والتكامل الاقتصادي الإقليمي ودون الإقليمي. كما تقتضي هذه الأزمة استخدام موارد بشرية ومادية وبيئية كبيرة. ولذا فإن من الضروري التصدي للأسباب الرئيسية للتدفقات المتواصلة للاجئين. وكان رؤساء دول وحكومات القارة يضعون ذلك في حسبانهم عندما وضعوا في إعلانهم الذي أصدروه في عام ١٩٩٠ بشأن الحالة السياسية والاجتماعية - الاقتصادية في افريقيا ثلاث أولويات، وهي الحل السريع لجميع المنازعات في القارة، وزيادة الأخذ بالنظام الديمقراطي في المجتمعات الافريقية وتعزيز الانتعاش والتنمية والتكامل على الصعيد الاقتصادي في افريقيا.

٢٢ - ومضى إلى القول إن منظمة الوحدة الافريقية قد وضعت آلية لدرء النزاعات وإدارتها وحلها تعمل حاليا من أجل العثور على حلول سلمية للنزاعات الرئيسية في افريقيا، وخاصة في بوروندي وليبريا والصومال. وقد أفرزت الفترة التي أعقبت الحرب الباردة قوى انفصالية تسببت في وقوع منازعات، وهو أمر يقتضي أن تقوم المنظمات الاقليمية بدور دائم في درء هذه المنازعات وحلها. بيد أن ما تقتضيه حالات الطوارئ الواسعة النطاق كحالات الطوارئ في الصومال ورواندا، يتجاوز قدرة أية منظمة إقليمية. ولذا أعارت منظمة الوحدة الافريقية أولوية لزيادة تعاونها مع الأمم المتحدة فيما يتعلق بالدبلوماسية الوقائية وإحلال السلام والحفاظ عليه، وكذلك في تعزيز قدرتها على حل المنازعات.

٢٣ - وتابع كلمته قائلا إن منظمة الوحدة الافريقية، سعيا منها إلى إيجاد حلول دائمة لمشاكل اللاجئين، لم تدخر وسعا من أجل كفالة تطبيق أحكام الميثاق الافريقي لحقوق الإنسان والشعوب واتفاقية منظمة الوحدة الافريقية المنظمة للنواحي الخاصة بمشاكل اللاجئين في افريقيا واتفاقية حقوق الطفل. وهي تقوم أيضا بنشر مواد بشأن حقوق الإنسان وتساند عمل لجنتها المعنية بحقوق الإنسان والشعوب. كما تشجع المنظمة برنامجا سريعا للنمو والإنعاش الاقتصاديين. وليس محض مصادفة أن تحل في أعقاب فترة ركود اقتصادي طويلة في الثمانينات فترة تناحر سياسي وعنف عرقي وحروب أهلية. ولذا فإن التنمية الاقتصادية - الاجتماعية أحد العوامل الحاسمة في الحل الطويل الأجل لأزمة اللاجئين.

٢٤ - ومن جهة أخرى، اتخذت المنظمة تدابير محددة لتشجيع العودة الاختيارية للاجئين إلى الأماكن التي نشأوا فيها. فمن ذلك مثلا ما قامت به في شباط/فبراير عام ١٩٩٥، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، من تنظيم مؤتمر إقليمي لتقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في منطقة البحيرات الكبرى، وهو المؤتمر الذي عقد في بوجمبورا. وقد قامت المفوضية بعمل جدير بالثناء فيما يتعلق بالتحضير للمؤتمر وعقده، غير أنه لم يحدث نفس الشيء من قبل بقية المجتمع الدولي التي لم ترد بتوفير الموارد الكافية. وفي السياق ذاته، أيد المؤتمر الوزاري للمنظمة الاقتراح الداعي إلى عقد مؤتمر إقليمي بشأن السلام والأمن والاستقرار والتنمية يرمي إلى التصدي للأسباب الأساسية لمشكلة اللاجئين في منطقة البحيرات الكبرى.

٢٥ - وفي مجال حقوق الإنسان، أضاف أن منظمة الوحدة الافريقية ترى أن من الضروري تعزيز القدرة العملية للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، وذلك عن طريق سبل منها توفير متطلبات العمل للمحاكم الدولية التي تنشأ لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني. وذهب أيضا إلى أنه ينبغي إزالة العقبات التي تعترض سبيل اللجوء والتي تستند أحيانا إلى مواقف عنصرية وإلى مواقف قائمة على كراهية الأجانب.

٢٦ - وفيما يتعلق بالموارد، قال إن وفد منظمة الوحدة الافريقية قد سره أن يلاحظ أنه قد طرأ منذ عام ١٩٩٤ تغير على الاتجاه النزولي للتمويل المقدم إلى البرامج العامة للمفوضية. ومع ذلك فإن الموارد المخصصة للعمليات الاستثنائية تقل كثيرا عن الاحتياجات في هذا الصدد. وفي حالة افريقيا بعينها، أظهرت بلدان المنطقة سخاء بالغا في توفير الملجأ لملايين اللاجئين والمشردين وغالبيتهم نساء وأطفال ومسنون. بيد أنه يتضح على نحو متزايد أن أعراض الإرهاق الظاهرة على البلدان المضيفة لا تعزى إلى أي تغير في الموقف بل إلى ازدياد فداحة العبء الذي يلقيه على كاهلها هذا السخاء وإلى استمرار نقصان الوسائل الكفيلة بالنهوض بهذا العبء. ولذا فإن على المجتمع الدولي أن يفي بالتزامه إزاء بلدان الملجأ من أجل تخفيف حدة الحالة الصعبة للاجئين.

٢٧ - وأنهى كلمته قائلا إن عدة دول أعضاء في منظمة الوحدة الافريقية قد بذلت جهودا مهمة لتشجيع العودة الاختيارية للاجئين. ومع ذلك فإن الحل الحاسم لهذه المشكلة يتطلب اتباع نهج عالمي تراعى فيه الأبعاد المختلفة للأزمة، والتعاون الفعال بين المشاركين، ووسائل جديدة وأكثر فعالية لتعبئة الموارد.

٢٨ - السيد نوغيرا (غواتيمالا): أشار، متكلما بالنيابة عن السلفادور وبنما وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس إلى أن الجمعية العامة قد أكدت في قرارها ١٣٧/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ تقديرها للمفوضية للمساعدة التي قدمتها إلى أمريكا الوسطى. ويفرض هذا الدعم والتضامن الدوليان القيمان على بلدان المنطقة مضاعفة جهودها لكي تتم عملية عودة اللاجئين إلى ديارهم وإعادة توطينهم بأقصى قدر ممكن من السرعة والانتظام. وأشار القرار الى بعض المبادرات التي اتخذت لتحقيق هذه الأهداف، كإعلان الالتزامات لصالح السكان المتأثرين بالتشرد وبالمنازعات والفقر المدقع، في إطار توطيد السلام في أمريكا الوسطى، وتحالف التنمية المستدامة لأمريكا الوسطى والمؤتمر الدولي للاجئي أمريكا الوسطى.

٢٩ - وأضاف قائلا إنه رغم أنه قد مضى أكثر من عام منذ اختتام العملية التي استهلت بالمؤتمر المذكور، والذي اضطلعت فيه المفوضية بدور الوكالة القائدة، فإن الحالة لا تزال تقتضي جهود حكومات المنطقة ودعما من المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظومة الأمم المتحدة برمتها، فضلا عن العمل الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية في المنطقة، لكي يتسنى القيام بالأنشطة الرامية إلى توفير استجابة متكاملة لبرامج الاكتفاء الذاتي للاجئين والمشردين وإعادة دمجهم في مجتمعاتهم وفي النشاط الاقتصادي.

٣٠ - ومضى إلى القول إن من الجدير بالملاحظة أن دول أمريكا الوسطى الست أطراف في اتفاقية عام ١٩٥١ بشأن مركز اللاجئين وفي بروتوكولها لعام ١٩٦٧، وأنها تطبق أحكامهما دون قيود جغرافية. ومما يؤسف له أن هناك عددا كبيرا من البلدان لم ينضم بعد إلى هذين الصكين، من بينها بلدان يخرج منها اللاجئون أو تستقبلهم. وكذلك يقلق بلدان أمريكا الوسطى اتجاه البلدان المتقدمة النمو المتزايد إلى التزام جانب الصرامة لدى منح اللجوء.

٣١ - وفيما يتعلق بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (A/50/12)، فقد لاحظت بلدان أمريكا الوسطى مع القلق ازدياد تدفقات اللاجئين في كثير من أنحاء العالم، خاصة وأن هذه الظاهرة تؤثر في معظمها على النساء والأطفال. ومع ذلك فإن من المشجع أن هذه الحالة قد عـُدت في صدارة الأولويات في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة وأنه يوجد توافق دولي في الآراء على ضرورة اتخاذ تدابير محددة في هذا الصدد. وتحث بلدان أمريكا الوسطى دوائر المانحين والأمين العام للأمم المتحدة على مواصلة دعم عمل المفوضية الرامي إلى حل هذه المسألة الحساسة.

٣٢ - السيد هابياريميه (رواندا): قال إنه عندما يتحدث الناس عن اللاجئين يتركز الانتباه على أفريقيا، ولا سيما على منطقة البحيرات الكبرى التي تضم رواندا التي عانت مؤخرا من نزوح جماعي لسكانها إلى

بلدان مجاورة نتيجة للحرب، وخاصة إبادة الأجناس. وشرحا للظاهرة الحالية للاجئين الروانديين، قال إن النظام السابق قد شن حملة دعائية لحمل الناس على الاعتقاد بأن السكان ينزحون من البلد بصورة عفوية أمام تقدم الجيش الوطني الرواندي الذي أعلن عن تغيير سياسي نابع من الكفاح التحرري للجبهة الوطنية الرواندية والقوى السياسية الأخرى التي رفضت إطاعة الأوامر بالقضاء على أعضاء طائفة التوتسي واغتيال المعارضين السياسيين الذين ينتمون إلى طائفة الهوتو.

٣٣ - وأضاف أن أعضاء النظام السابق، على سبيل الحيطة من تعرضهم لهزيمة سياسية وعسكرية محتملة، قد عزموا على أن يشردوا في طريقهم جميع السكان لاخفاء تقهقرهم والقيام في الوقت ذاته بلفت الأنظار عن الحجم الحقيقي لأعمال إبادة الأجناس والقتل التي تسببت في غضون فترة لا تزيد على ثلاثة أشهر في مقتل ما يزيد على مليون شخص. وقد تكون على هذا النحو درع بشري لا يزال، بما له من ضخامة، يحمي المجرمين الحقيقيين. ومن المؤسف أن جزءا من المجتمع الدولي قد وقع في هذا الفخ.

٣٤ - وتابع كلامه قائلا إن من غير المفهوم أن تظهر الاحصاءات الصادرة عن المنظمات الإنسانية على نحو ثابت رقما واحدا وهو ٢ مليون لاجئ رواندي منذ بدء النزوح الجماعي، في حين أن الواقع أن بعض المنظمات، ولا سيما المنظمات القائمة بعملية إعادة اللاجئين، لا تكف عن إيراد بيانات بشأن الأشخاص الذين تم إعادتهم لكي تبرر على هذا النحو وجودها في رواندا منذ أكثر من عام. وهذه حجة سياسية مهمة ينبغي توضيحها على نحو قاطع لوقف جميع التكهنات والمناورات. وتحقيقا لذلك فإنه لابد من طرح سؤالين. فأولا، إذا كانت المفوضية في حاجة إلى معرفة العدد الحقيقي للاجئين لكي تقوم على نحو أكثر فاعلية بتقديم المساعدة الإنسانية، فكيف يفسر إحجام اللاجئين عن المشاركة في التعداد المتصل بذلك؟ وثانيا، إذا كانت المفوضية قد علمت في أواخر آذار/مارس ١٩٩٥، كما تشير الفقرة ٥٤ من الوثيقة A/50/413 المتعلقة بتقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في إفريقيا، عدد الأشخاص المقيمين في كل مخيم، فلم لم تطلع المجتمع الدولي على الأعداد الحقيقية للاجئين الروانديين في كل بلد وفي كل مخيم؟

٣٥ - واسترسل قائلا، إن حكومة رواندا تكرر تأكيد تصميمها على ألا تدخر وسعا من أجل تيسير عودة جميع اللاجئين بسلام، بما يتمشى مع إعلان بوجمبورا ومختلف الاتفاقات الثلاثية التي أبرمت بين رواندا والمفوضية وكل بلد من البلدان المجاورة التي تؤوي لاجئين روانديين، وهي زائير وبوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة. وستبذل حكومة رواندا كل ما لديها من جهود لكي يتمتع جميع الروانديين بنفس حقوق المواطنة وحماية الحكومة.

٣٦ - وفيما يتعلق بافتقاد اللاجئين للدافع إلى العودة الاختيارية، قال إن الفقرة ١٠١ من تقرير المفوض السامي (A/50/12) تشير إلى زيادة عدد الحوادث الأمنية في رواندا وضخامة عدد المعتقلين من المُدعى اشتراكُهم في أعمال إبادة الأجناس في عام ١٩٩٤ وعدم وجود نظام قضائي موثوق به. وفيما يتعلق بالحوادث المذكورة، فإنها تعود إلى التأزم العام لحالة الأمن في رواندا وفي منطقة البحيرات الكبرى الأمر الذي يمكن عزوه إلى عدم تطبيق التوصيات التي وضعت في هذا الصدد في مؤتمر القمة الإقليمي بشأن

رواندا الذي عقد في نيروبي، وفي المؤتمر الإقليمي الذي عقد في بوجمبورا. فهذه التوصيات تشير إلى ضرورة فصل اللاجئين العاديين من المدعى اشتراكهم في أعمال إبادة الأجناس والمجموعات التي كانت تروع اللاجئين في المخيمات. ومن الواضح أن تطبيق هذه التوصيات يقع على كاهل بلدان الملجأ لا على الطرف الرواندي.

٣٧ - وفيما يتعلق بارتفاع عدد المعتقلين، قال إنه ينبغي الإشارة إلى أن ذلك يتناسب مع اتساع نطاق الجرائم المرتكبة ومع عدد مرتكبي هذه الجرائم. ولابد من احتجاز جميع المشاركين في هذه الأنشطة الإجرامية إذا كان المراد هو تطبيق مبادئ دولة سيادة القانون التي تقضي باستئصال ظاهرة الإفلات من العقاب واحترام حقوق الإنسان.

٣٨ - وأضاف قائلا إن من الواضح وضوح الشمس أنه لا يوجد نظام قضائي موثوق به، ومع ذلك في ضوء المنجزات التي حققتها حكومة رواندا في سعيها المتواصل من أجل إصلاح نظامها القضائي في أسرع وقت ممكن، فإن من الظلم القول بأن البلد لم يفعل شيئا لجعل نظامه القضائي لا نظاما موثوقا به فحسب بل نظاما يعمل بفعالية أيضا.

٣٩ - وقال إنه بهدف التصدي لمشكلة اللاجئين الروانديين يطرح وفد رواندا على المجتمع الدولي التوصيات التالية: فأولا ينبغي المطالبة بأن يتم دون إبطاء النزع التام لسلاح المقاتلين القدامى من القوات المسلحة وغيرهم من أفراد القوات شبه العسكرية الذين يتخذون مأوى لهم في بلدان متاخمة لرواندا باعتبارهم لاجئين روانديين. وينبغي للمجتمع الدولي أن يكفل أيضا إعادة كل ممتلكات الدولة إلى رواندا. إذ أن هذا الإجراء سيسهم في تحقيق الاستقرار في رواندا خصوصا، وفي المنطقة عموما.

٤٠ - وثانيا على المجتمع الدولي أن يشارك بنشاط في إصلاح النظام القضائي في رواندا وفي العمل على أن تبدأ المحكمة الدولية لرواندا أعمالها، متعاونا في الوقت نفسه مع الحكومة وفقا للقرارات ذات الصلة لمجلس الأمن، وخاصة القرار ٩٧٨ (١٩٩٥) بشأن اعتقال واحتجاز المشتبه في مشاركتهم في أعمال إبادة الأجناس. وثالثا ينبغي أن تقوم البلدان المستقبلة للاجئين بتشجيعهم على العودة طواعية إلى بلادهم، وإلى أن يتم ذلك، على هذه البلدان أن تواصل تقديم المساعدة لهم بدعم من المجتمع الدولي، وذلك لصالح اللاجئين ذاتهم ولخدمة الأمن في المنطقة كلها. وأخيرا ينبغي للمجتمع الدولي أن يواصل المشاركة في إعادة توطين اللاجئين وفي إصلاح الهياكل الأساسية الاجتماعية الاقتصادية لرواندا.

٤١ - وفي النهاية أعرب عن تقدير وفد رواندا الشديد للمجتمع الدولي لمظاهر التضامن التي أبداها نحو بلده، عموما ونحو اللاجئين الروانديين خصوصا. وقال إنه ينبغي التنويه على وجه الخصوص بمبادرات مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين السيدة ساداكو أوغاتا، وخاصة الزيارة التي قامت بها مؤخرا لرواندا. وأعرب عن أمله في أن تؤدي المعلومات التي حصلت عليها المفوضة بصورة مباشرة إلى تمكينها من زيادة اهتمام المجتمع الدولي بإيجاد حلول سريعة وملائمة لمشكلة اللاجئين الروانديين.

٤٢ - السيد صحراوي (الجزائر): أعرب عن ارتياحه للتدابير التي اتخذتها المفوضية إزاء اللاجئين والمشردين، وأعرب أيضا عن شعوره بالإحباط لتأثر ما يصل إلى ٢٨ مليون شخص بهذه المشكلة. وأضاف أن التضاعف الذي لم يسبق له مثيل للاجئين يعود بدرجة كبيرة إلى التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية السريعة التي حدثت في العالم. فقد أدت النعرات القومية والتوترات العرقية والدينية والقبلية والمزاعم الإقليمية إلى حالة مزمنة من عدم الاستقرار. وعلاوة على ذلك أسهمت عوامل الاقتصاد الكلي الخارجة عن نطاق سيطرة بلدان نصف الكرة الجنوبي الذي توجد فيه الأغلبية العظمى من اللاجئين، إلى تفاقم فقر هذه البلدان مما أدى إلى النزوح الجماعي للسكان بحثا عن فرص معيشية أفضل.

٤٣ - ومضى إلى القول إن من الضروري التصدي للأهداف الأساسية التي تسبب نزوح اللاجئين. وقال إن الوفد الجزائري متفق مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين على ضرورة إيجاد حل سياسي اقتصادي للمشاكل التي تسبب نزوح السكان، ولذا فهو يؤيد بقوة الاستراتيجية الثلاثية للمفوضية القائمة على التدخل والمنع والبحث عن الحلول. ولكي تنجح هذه الاستراتيجية ينبغي للمفوضية أن تحصل على مساندة الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المختصة.

٤٤ - واسترسل قائلا إن الجزائر، إذ تأخذ في اعتبارها أن المشاكل المتصلة باللاجئين، لا تزال تتفاقم في أفريقيا متجاوزة قدرة المفوضية، تؤيد دعوة المفوضية إلى تقديم مساعدة أكبر إلى أفريقيا وإلى أن تقوم منظمات الأمم المتحدة ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمؤسسات المالية الدولية والمجتمع الدولي باتخاذ إجراءات متضافرة في هذا الصدد.

٤٥ - ومضى إلى القول إن الجزائر، سيرا منها على ما اعتادت عليه من كرم الضيافة، تستقبل على أرضها لاجئين صحراويين ينتظرون التطبيق التام لخطة الأمم المتحدة لتسوية مسألة الصحراء الغربية، وذلك بعون من منظمة الوحدة الأفريقية. ويقترن العمل الإنساني الذي تقوم به الجزائر بالمساعدة التي تقدمها المفوضية والمساعدة الدولية التي تقدمها بصورة ثنائية مؤسسات سياسية ومؤسسات تابعة للقطاع الخاص من بلدان شتى إلى اللاجئين الصحراويين الذين يأملون في العودة إلى ديارهم في ظروف متسمة بالحرية والأمن بإشراف المفوضية، وفقا لبرنامج إعادة اللاجئين المتوخى في خطة التسوية. وتأمل الجزائر في أن تتزايد في المستقبل المساعدة التي تقدمها المفوضية لهؤلاء السكان.

٤٦ - وتابع كلمته قائلا إن الجزائر قد قدمت أيضا مساعدة إنسانية إلى رعايا من مالي والنيجر اتخذوا ملجأ لهم في أراضيها. وفيما يتعلق بلاجئي مالي فقد بدأ في عام ١٩٩٤ تطبيق خطة عمل مشتركة بين مالي والمفوضية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية للمساعدة في إعادة اللاجئين إلى بلادهم وإعادة إدماجهم فيها. وفيما يتعلق بلاجئي النيجر، فقد تم الاتفاق، إثر مشاورات بين حكومتي النيجر والجزائر والمفوضية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، على بروتوكول يتصل بخطة عمل بشأن اللاجئين يتيح حل الجوانب العملية المعلقة وذلك حتى يتسنى لهؤلاء اللاجئين العودة إلى ديارهم في أفضل ظروف ممكنة.

٤٧ - السيدة فام (فييت نام): قالت إن فييت نام لم تسلم من أزمة اللاجئين الطاحنة التي أصابت العالم أجمع وتفاقمت في السنوات الأخيرة بسبب الفقر والصراعات الإقليمية والداخلية المسلحة والأزمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعنف والتعصب. فقد عانى الشعب الفييتنامي لأكثر من خمسين عاما من حروب مدمرة وكوارث طبيعية وعشرات السنين من الحظر الاقتصادي. ولهذه الأسباب هجر مواطنون عديدون فييت نام ديارهم وهربوا إلى بلاد مجاورة أملا في إعادة توطينهم في بلاد أخرى.

٤٨ - وأضافت قائلة إنه قد جرى في المؤتمر الدولي المعني بلاجئي الهند الصينية الذي عقد في جنيف في عام ١٩٧٩ اعتماد خطة عمل شاملة تقوم بلدان اللجوء الأول بمقتضاها بفحص ملتمسي اللجوء الفيتناميين بهدف اختيار الذين تتوافر فيهم شروط الحصول على مركز اللاجئ. ووفقا لأحكام الخطة، وافق بعض الحكومات على إعادة توطين اللاجئين المختارين، في حين أنه كان يتعين على الذين لم يتم قبولهم كلاجئين العودة إلى فييت نام. ومنذ ذلك الحين تنفذ فييت نام والمفوضية والبلدان المعنية الأخرى خطة العمل الشاملة بكفاءة، الأمر الذي أدى إلى توقف رحيل الناس سراً من البلد. وفيما بين عامي ١٩٨٩ و ١٩٩٥ جرى إعادة ٦١١ ٧٢ شخصاً طواعية، وتم بفضل المساعدة الدولية والجهود الضخمة التي بذلتها حكومة فييت نام استقبال هؤلاء الأشخاص في مواقعهم التي نشأوا فيها حيث أعيد توطينهم وإدماجهم في مجتمعاتهم بصورة تامة. وقد قامت فييت نام، واضعة في حسبانها ملاءمة برامج الإعادة المنظمة، بإبرام اتفاقات فيما بين عامي ١٩٩١ و ١٩٩٥ بشأن المسألة مع اندونيسيا وتايلند والفلبين وماليزيا وهونغ كونغ لتيسير إعادة اللاجئين غير الراغبين في العودة الاختيارية، وذلك في ظروف تتسم بالأمن ولا تمس الكرامة، بالاستعانة بالمساعدة المالية الدولية.

٤٩ - وأضافت أن لجنة التوجيه لخطة العمل الشاملة قد قررت في منتصف شباط/فبراير أن تنتهي من تنفيذ الخطة في أواخر عام ١٩٩٥. وتتعاون فييت نام بنشاط مع المفوضية ومع البلدان المعنية الأخرى من أجل الإسراع بالعملية. وقد اجتمع مؤخرا ممثلو فييت نام والولايات المتحدة الأمريكية لمناقشة سبل ووسائل الإعادة السريعة للاجئين الباقين الموجودين في مخيمات بجنوب شرقي آسيا وعددهم ٠٠٠ ٤٠ لاجئ.

٥٠ - ومضت إلى القول إنه بغية حل المشكلة وتنفيذ خطة العمل الشاملة في الوقت المحدد لها فإن من الأساسي أن تواصل فييت نام والمفوضية والبلدان المعنية الأخرى تعاونها النشط من أجل مساعدة العائدين على الاندماج التام في مجتمعاتهم. وينبغي في الوقت ذاته زيادة تشجيع الإعادة الاختيارية. بيد أن أي حل ممكن للمشكلة لا بد وأن يتم فيه احترام المبادئ الأساسية للسيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول واحترام التشريعات الوطنية والقانون الدولي والممارسات المتبعة على الصعيد الدولي. وتتعهد فييت نام بالتعاون الكامل مع المفوضية ومع جميع البلدان المعنية من أجل تخفيف معاناة هؤلاء الأشخاص المعرضين للخطر.

٥١ - عاد السيد تشيرينغ (بوتان) إلى شغل مقعد الرئاسة.

٥٢ - السيد جيسين - بتيرسين (مدير مكتب اتصال المفوضية في نيويورك): قال إنه سيبلغ المفوضة السامية بالآراء التي أبديت في المناقشة وأعرب عن شكره لجميع أعضاء اللجنة لما أدلوا به من بيانات إيجابية ولما أبدوه من تأييد للمفوضية خلال المناقشة العامة بشأن البند ١٠٩ من جدول الأعمال.

٥٣ - الرئيس: أعلن عن اختتام المناقشة العامة بشأن البند ١٠٩ من جدول الأعمال.

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع) (A/C.3/50/L.11)

مشروع القرار A/C.3/50/L.11

٥٤ - الرئيس: دعا أعضاء اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.3/50/L.11 المعنون "التقدم المحرز والمشاكل التي ووجهت في مجال محو الأمية: استعراض منتصف العقد - التعاون من أجل تحقيق التعليم للجميع"، وأشار إلى أن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٥٥ - السيد دي باروس (أمين اللجنة): تلا تنقيحا لمشروع القرار. يقضي بأن تضاف في نهاية الفقرة ٨ عبارة: "مع مراعاة التدابير التي ربما تكون قد اتخذت من أجل تحسين إجراءات تقديم التقارير؛".

٥٦ - السيدة إنختسيتسيغ (منغوليا): قالت إنه رغم أن مشروع القرار يكاد يكون متطابقا مع قرار الجمعية العامة ٩٣/٤٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، فإن الإشارة إلى دور منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الواردة في الفقرة ٦ قد تعتبر غير كافية كما أنه قد تم الاتفاق على إدخال التغييرات التالية: في الفقرة ٦ تضاف بعد عبارة "السنة الدولية لمحو الأمية" عبارة "لكي تتابع، بالتعاون مع الراعين الآخرين لـ ". وتضاف في نهاية هذه الفقرة عبارة "تطبيق الإعلان العالمي لتوفير التعليم للجميع". وأعلنت أن بوليفيا وجامايكا وغيانا والفلبين وكوستاريكا ومالطة والنيجر قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٥٧ - السيد خريسكوف (الاتحاد الروسي) والسيد ديغاني (جمهورية إيران الاسلامية): أعلنا أن بلديهما قد انضما إلى مقدمي مشروع القرار.

٥٨ - تم اعتماد مشروع القرار A/C.3/50/L.11 بصيغته المعدلة شفويا دون تصويت.

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع) (A/C.3/50/L.3 و L.15 و L.16).

مشروع القرار A/C.3/50/L.3

٥٩ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.3/50/L.3 المعنون "مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين". وأضاف أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أوصى في قراره ٨/١٩٩٥

بأن توافق الجمعية العامة على مشروع القرار المذكور. ولا تترتب على مشروع القرار أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٦٠ - تم اعتماد مشروع القرار A/C.3/50/L.3 بدون تصويت.

٦١ - السيد المقداد (الجمهورية العربية السورية): قال إن بلده قد شارك بنشاط في مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين وإن القرارات التي تم اعتمادها فيه تشكل خطوة إضافية في سبيل حشد الجهود الدولية من أجل مكافحة الجريمة والقضاء على الإجرام. وأضاف أن سوريا قد أعلنت لدى صياغة القرار المتعلق بالارهاب والجريمة المنظمة أنها تدين وترفض الارهاب بجميع صوره وأن قوانين البلد توقع عقابا صارما بكل شخص يرتكب أعمالا إرهابية. بيد أن هناك بلدانا تخلط عمدا بين الإرهاب، وهو عمل مقيت، وحق الشعوب المشروع في مقاومة الاحتلال الأجنبي وهو حق ينبغي للمجتمع الدولي وللأمم المتحدة أن تواصل مساندته كما فعلت عندما كانت شعوب آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية تقاوم الاحتلال الأجنبي والاستعمار.

٦٢ - وأضاف قائلا إن الجمهورية العربية السورية طلبت إدراج آرائها في وثائق المؤتمر التاسع، ورغم أنها تنضم اليوم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.3/50/L.3، فإنها تصر على ضرورة أن يتم عند إجراء دراسات أو إنشاء أفرقة عاملة حكومية دولية عملاً بالقرار ٤ للمؤتمر التاسع، التمييز بين الإرهاب وحق الشعوب في مقاومة الاحتلال الأجنبي، لا سيما وأنه قد جرى في الإعلان الذي صاغته الجمعية العامة احتفالا بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة الإقرار بحق الشعوب في اتخاذ إجراءات مشروعة لمقاومة الاحتلال الأجنبي.

٦٣ - وفيما يتعلق بإنشاء مركز إقليمي للتدريب والبحث بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية، قال إن سوريا قد أكدت مراراً وتؤكد من جديد على أن الظروف الملائمة لم تتوافر بعد لإنشاء هذا المركز. وأنهى كلمته قائلا إن الجمهورية العربية السورية تطلب أن يتم في محاضر الجلسة إدراج بيان كامل بموقفها بشأن هذه المسائل.

مشروع القرار A/C.3/50/L.15

٦٤ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.3/50/L.15، المعنون "تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته على التعاون التقني". وأضاف أن مشروع القرار لن تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٦٥ - السيد بوساتشا (إيطاليا): قال إنه قد اقتُرح إدخال بضعة تعديلات على مشروع القرار. ففي السطر الأخير من الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار تضاف عبارة "على أساس كل بلد على حدة" بعد عبارة "نظم فعالة للعدالة الجنائية". وتضاف عبارة "ولجنة مركز المرأة" بعد عبارة "حقوق الإنسان" في

السطر الأخير من الفقرة ١٠ من المنطوق. وفي السطر الثاني من الفقرة ١١، تضاف عبارة "على الصعيد القطري" بعد عبارة "العدالة الجنائية". وفي السطر الثالث من الفقرة ذاتها يستعاض عن عبارة "في برامجها، وأن تستعين" بعبارة "، مؤكدة على جوانب التنمية الاجتماعية ومستعينة".

٦٦ - وأضاف قائلا إنه عندما عرضت إيطاليا مشروع القرار انضمت ألمانيا، وأنتيغوا وبربودا، والرأس الأخضر، وكندا، واليونان، إلى مقدميه. وفيما بعد أضافت كل من أذربيجان والأرجنتين واسبانيا واستراليا وايسلندا وبولندا وغيانا وغينيا والفلبين وقبرص ولاتفيا ومالطة أسماءها إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

٦٧ - السيدة تاملين (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنه وفدها يؤيد بشدة الجهود التي يبذلها مقدمو مشروع القرار A/C.3/50/L.15 من أجل تعزيز قدرة آلية الأمم المتحدة على منع الجريمة على الصعيد الدولي. وأضافت أن الولايات المتحدة قد انضمت إلى بلدان أخرى كثيرة في دعم تحول لجنة منع الجريمة ومكافحتها، التي كانت تتألف من خبراء مستقلين، إلى لجنة حكومية دولية لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، تحت إشراف المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وقد أقرت الجمعية العامة بحماس هذا التحول أملا في أن تسند اللجنة الجديدة لمنع الجريمة إلى فرع منع الجريمة والعدالة الجنائية ولايات جديدة عملية وفعالة تؤدي على وجه الخصوص إلى تشجيع زيادة التعاون التقني. وأعربت عن تأييد وفدها للأولوية العليا المعطاة إلى التعاون التقني والخدمات الاستشارية في برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

٦٨ - واستدركت قائلة إن الولايات المتحدة لا يمكنها أن تؤيد حاليا رفع مستوى الفرع المعني بمنع الجريمة إلى مستوى الشعبة. وينبغي الإشارة في هذا الصدد إلى أن القرار الأول الذي اتخذته لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في عام ١٩٩٢ وقد طالب بوضع خطة إدارية استراتيجية تقتضي من الأمانة العامة وضع أهداف وأولويات وجداول زمنية محددة.

٦٩ - وأضافت قائلة إن لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية قد اتخذت في دورتها الرابعة قرارا طلبت فيه مرة أخرى إلى الأمانة العامة أن تلتزم بخطتها الإدارية الاستراتيجية، وأن تضع خطط عمل محددة لإنجاز الأنشطة المقترحة، مشارا فيها إلى الأنشطة المسندة إلى كل هيئة أو كيان وإلى تكلفة هذه الأنشطة والوقت الذي يقتضيه إنجازها والنتائج التي ستحرزها.

٧٠ - ومضت إلى القول إن الولايات المتحدة ترى أن فرع منع الجريمة والعدالة الجنائية، لكي يكون هناك مبرر لرفع مستواه، ينبغي له أولا أن يفي بالتزامه بإنجاز هذه الأهداف. ولعل الفرع يتمكن في الاجتماع المقبل للجنة منع الجريمة من أن يبين ما لديه من إمكانيات في مجال الإدارة والتنظيم. بيد أنه لما كانت الولايات المتحدة لا ترغب في أن تكون عقبة أمام اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء، فإن وفدها لن يطلب عرضه للتصويت المسجل.

٧١ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/50/L.15 بدون تصويت.

٧٢ - السيد فيلتون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية): قال إنه رغم أن منع الجريمة مسألة ذات أولوية لبلده وللأمم المتحدة، فإن أهمية هذه المسألة لا تقتضي تلقائيا رفع مستوى فرع منع الجريمة والعدالة الجنائية. والمملكة المتحدة لا تعترض من حيث المبدأ على رفع مستوى الفرع، غير أنها ترى أنه ينبغي قبل اتخاذ أي قرار الحصول على مزيد من المعلومات بشأن النتائج المالية والإدارية التي ستترتب عليه والنظر في جميع الحقائق ذات الصلة على النحو الملائم. ولذا فإنه يعتقد أن من السابق لأوانه أن تستخدم فيما يتعلق بهذا الاقتراح لفظة "ترحب" التي تبدأ بها الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار A/C.3/50/L.15.

مشروع القرار A/C.3/50/L.16

٧٣ - السيد سوال (جنوب أفريقيا): قام، متكلما بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، بعرض مشروع القرار A/C.3/50/L.16، المعنون "معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين"، وقال إن مشروع القرار يحتوي أساسا على نفس عناصر القرارات التي اتخذتها اللجنة المعنية بهذه المسألة في السنوات السابقة.

٧٤ - وأضاف أنه قد جرت في مشروع القرار الإشادة بالجهود التي يبذلها المعهد من أجل أداء مهمته رغم الحالة المالية غير المستقرة التي يواجهها. وكذلك جرى الإعراب عن التقدير لجميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية التي قدمت المساعدة إلى المعهد وطُلب إليها مواصلة دعمها التقني والمالي الذي تقدمه. ومن جهة أخرى طُلب إلى الأمين العام أن يكفل إتاحة أموال كافية إلى المعهد من الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة ومن خارج الميزانية. وفضلا عن ذلك طُلب إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استئناف برنامجه لمساعدة المعهد إذ أن ذلك ضروري للغاية لإنجاز الأنشطة المطلوبة منه.

٧٥ - وأنهى كلمته قائلا إن مجموعة الدول الأفريقية تثق في أن مشروع القرار سيحظى مرة أخرى بالتأييد التام من جميع الوفود، الأمر الذي يدلل عليه الالتزام الدائم للمجتمع الدولي إزاء الإنجاز التام للأهداف التي حددتها الجمعية العامة في مجالي منع الجريمة والبرامج الخاصة بأفريقيا.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٢٥